

الجمعية العامة الدورة الثالثة والستون
البند ١١٤ (هـ) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/63/L.38 و Add.1)]

٣٤/٦٣ - التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٨/٤٦ المؤرخ ٨/٤٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ و ١٤١/٤٩ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ و ١٦/٥١ المؤرخ ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ و ١٧/٥٣ المؤرخ ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ و ١٧/٥٥ المؤرخ ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ و ٤١/٥٧ المؤرخ ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ و ١٣٨/٥٩ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٥٠/٦١ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦،

وإذ تضع في اعتبارها أحكام الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة المتصلة بوجود ترتيبات أو وكالات إقليمية لمعالجة المسائل المتصلة بصون السلام والأمن الدوليين. مما يتناسب والعمل الإقليمي والأنشطة الأخرى التي تتسق ومقاصد الأمم المتحدة ومبادئها،

وإذ تضع في اعتبارها أيضا، في هذا الصدد، أنشطة التعاون التي تضطلع بها الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية في المجالات المتعلقة بحظر أسلحة تقليدية معينة وتقييد استعمالها ومنع الاتجار غير المشروع بالمخدرات والأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والقضاء عليه وانتشار أسلحة الدمار الشامل،

وإذ تشير إلى تبادل المعلومات المثمر والعملية المنحى الذي جرى بين المنظمتين في أعقاب توقيع الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام للجماعة الكاريبية اتفاق تعاون بين أمانتي المنظمتين في ٢٧ أيار/مايو ١٩٩٧،

وإذ تضع في اعتبارها أنها قد سلمت، في قراراتها ٢٢٥/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٢٠٣/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٢٦١/٥٧

المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٢٣٠/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ١٩٧/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ بأهمية اعتماد نهج للإدارة المتكاملة لمنطقة البحر الكاريبي في سياق التنمية المستدامة،

وإذ تضع في اعتبارها أيضا الدعم الذي تتلقاه الجماعة الكاريبية من الأمم المتحدة فيما تبذله من جهود للمضي قدما في تنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(١) في مجالات من بينها بحث إمكانيات الطاقة المتجددة واستدامة مصائد الأسماك،

وإذ تلاحظ الدعم الذي يقدمه برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى برامج الجماعة الكاريبية في مجالي البيئة والتنمية المستدامة، بما في ذلك تعاونه الوثيق مع وحدة التنمية المستدامة التابعة لأمانة الجماعة الكاريبية والمؤسسات الوطنية والإقليمية ذات الصلة،

وإذ تعرب عن تقديرها، في هذا السياق، لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لما يؤديه من دور فني في بناء روابط التعاون فيما بين الدول الجزرية الصغيرة النامية في الجماعة الكاريبية وفي تسهيل تقييم تلك الدول للآثار المترتبة على تكيفها مع تغير المناخ، مما سيوجه البرامج المقبلة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في المنطقة بشأن تغير المناخ،

وإذ تلاحظ أن مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة نظر في المسائل والمشاكل المحددة التي تواجه الدول الجزرية الصغيرة النامية^(٢)، وإذ تحيط علما في هذا الصدد بتوافق آراء مونيتري المنبثق من المؤتمر الدولي لتمويل التنمية^(٣)، وإذ تلاحظ النتائج التي خلص إليها الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(٤)،

(١) انظر: تقرير الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بورت لويس، موريشيوس، ١٠-١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.05.II.A.4 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٢) انظر: تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب).

(٣) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٤) انظر: تقرير الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بورت لويس، موريشيوس، ١٠-١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.05.II.A.4 والتصويب).

وإذ تلاحظ أيضا أن منطقة البحر الكاريبي هي ثاني أكثر المناطق عرضة للخطر في العالم وكثيرا ما تكون عرضة لمخاطر مدمرة، بما فيها الزلازل والفيضانات والأعاصير والانفجارات البركانية،

وإذ تلاحظ كذلك أن أجزاء من منطقة البحر الكاريبي، ولا سيما هاييتي، تضررت بشدة، وأصابتها الدمار في بعض الحالات، في الأشهر الأخيرة نتيجة الأعاصير التي حلت بها، وإذ يساورها القلق من أن تواتر الأعاصير وشدها وقوتها التدميرية لا تزال تشكل تحديا يواجه تحقيق التنمية في المنطقة،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام عن تنفيذ إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)^(٥)، وبخاصة استنتاجه أنه في الوقت الذي استمرت فيه زيادة حصة الفرد من الإنفاق المحلي على مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية في البلدان ذات الدخل المنخفض والدخل المتوسط الأدنى، لن توفر هذه الزيادة بمعدلها الحالي الموارد اللازمة حسب التقديرات لحصول الجميع على خدمات الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية والعلاج والرعاية والدعم بحلول عام ٢٠١٠،

وإذ تحيط علما مع التقدير بالبيان المشترك الصادر عن الاجتماع العام الرابع لممثلي الجماعة الكاريبية ومنظومة الأمم المتحدة المعقود في تراكين، غيانا في ٢٥ و ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧^(٦)،

وإذ تحيط علما مع التقدير أيضا بالمشاورات العديدة التي تجري بين مسؤولين من المنظمين وما يتم بينهم من تبادل للمعلومات بهدف تعزيز التعاون الثنائي في مجالات منها الجريمة ومكافحة تعاطي المخدرات والعنف،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء ما تواجهه البيئة الدولية الراهنة من صعوبات بالغة عدة منها أزمة الغذاء وأزمة تأمين الطاقة وآثار الاحترار العالمي واضطراب النظام المالي الدولي، تشكل كلها تحديات جسيمة لجهود التنمية التي تبذلها بلدان الجماعة الكاريبية،

وإذ تؤكد الحاجة، تبعا لذلك، إلى مواصلة تعزيز التعاون القائم بالفعل بين كيانات منظومة الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية في مجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والشؤون السياسية والإنسانية،

(٥) A/62/780.

(٦) A/61/833-S/2007/179، المرفق.

واقترناها منها بالحاجة إلى تنسيق استغلال الموارد المتاحة من أجل تعزيز الأهداف المشتركة للمنظمتين،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى^(٧)،

١ - تحييط علماً بتقرير الأمين العام^(٧)، وبخاصة الجزء الثاني - هاء المتعلق بالجماعة الكاريبية، عن الجهود المبذولة لتعزيز وتعميق هذا التعاون؛

٢ - هيب بالأمين العام للأمم المتحدة أن يواصل، بالاشتراك مع الأمين العام للجماعة الكاريبية ومع المنظمات الإقليمية ذات الصلة، توفير المساعدة على تعزيز وصون السلام والأمن في منطقة البحر الكاريبي؛

٣ - تدعو الأمين العام إلى مواصلة تشجيع وتوسيع نطاق التعاون والتنسيق بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية بغية زيادة قدرة المنظمتين على تحقيق أهدافهما؛

٤ - تدعو، في هذا السياق، إلى تكثيف الجهود التي تبذلها البلدان المتقدمة النمو من أجل تعزيز إطار التنمية المتعدد الأطراف لكي يتسنى لنظام الأمم المتحدة الإنمائي تلبية احتياجات البلدان المشمولة بالبرامج بمزيد من الفعالية، ولكي تتمكن هذه البلدان بدورها، بما فيها بلدان الجماعة الكاريبية، من بذل جهودها الإنمائية على أساس تمويل مضمون يمكن التنبؤ به؛

٥ - تحث الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة على تعزيز التعاون مع الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام للجماعة الكاريبية بهدف تكثيف مشاوراتها وبرامجها للتعاون مع الجماعة الكاريبية والمؤسسات المرتبطة بها من أجل تحقيق أهدافها، مع إيلاء اهتمام خاص للمجالات والمسائل التي حددها المنظمتان في الاجتماع العام الرابع المعقود في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧^(٧)، على النحو المبين في تقرير الأمين العام وفي قراراتها ٢٢٥/٥٤ و ٢/٥٥ المؤرخ ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ و ٢٠٣/٥٥ و د١ - ٢/٢٦ المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠١ وفي مقررات مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة^(٧) والاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(٤) وتوافق آراء مونتيري المنبثق من المؤتمر الدولي لتمويل التنمية^(٣)؛

(٧) A/63/228-S/2008/531 و Corr.1.

- ٦ - **تهيئ علمًا** بتبادل المعلومات الجاري بين منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية والجماعة الكاربية بهدف إعداد وتنفيذ برامج لتعزيز قدرات بلدان الجماعة الكاربية في مجال التنمية الصناعية؛
- ٧ - **تهيئ علمًا أيضًا** بمختلف أنشطة التعاون بين الجماعة الكاربية ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة الهادفة إلى زيادة الإنتاج الزراعي وتحسين الأمن الغذائي في المنطقة عن طريق تحديث الإنتاج الزراعي ووضع استراتيجيات للزراعة المستدامة؛
- ٨ - **تدعو** مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء إلى زيادة المساعدة المالية وغيرها من أشكال المساعدة المقدمة إلى بلدان الجماعة الكاربية للمساعدة على تنفيذ أولويات الإطار الاستراتيجي الإقليمي لمنطقة البحر الكاربي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) الذي يحدد أهدافا واقعية لخفض معدل الإصابات الجديدة وتحسين نوعية الرعاية والعلاج والدعم وتوسيع نطاقها وبناء القدرات المؤسسية ومعالجة المشاكل والأعباء التي يتسبب فيها وباء فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز؛
- ٩ - **تؤكد** الحاجة الماسة إلى إعادة فتح مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في المنطقة لتعزيز الجهود التي تبذلها دول المنطقة لمكافحة الآفات المترابطة المتمثلة في المخدرات وجرائم العنف والاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة؛
- ١٠ - **تعرب عن تقديرها** لإدارة شؤون الإعلام في الأمانة العامة للتعاون الذي أبدته في تنفيذ الأنشطة المقامة في ٢٥ آذار/مارس ٢٠٠٧ احتفالًا بذكرى مرور مائتي عام على إلغاء تجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي، وهو احتفال سينظم سنويًا؛
- ١١ - **تعرب عن تقديرها أيضًا** لإدارة شؤون الإعلام لدعمها وتعاونها المتواصلين في تنفيذ الأنشطة التحضيرية لإقامة نصب تذكاري دائم تخليداً لذكرى ضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي، وفقا لقرار الجمعية العامة ١٢٢/٦٢ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧؛
- ١٢ - **تدعو** الأمين العام إلى النظر في استخدام صيغة إطار برمجة استراتيجية لتعزيز التنسيق والتعاون بين الأمانتين وكذلك بين المكاتب الميدانية للأمم المتحدة والجماعة الكاربية؛
- ١٣ - **تهيب** بالأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمؤسسات والبرامج الأخرى في منظومة الأمم المتحدة تقديم المساعدة إلى بلدان منطقة البحر الكاربي في التصدي للآثار

الاجتماعية والاقتصادية الناجمة عن ضعف اقتصادات بلدان منطقة البحر الكاريبي والتحديات التي يمثلها ذلك بالنسبة لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وهدف التنمية المستدامة؛

١٤ - **تؤكد من جديد** هدف تعزيز تنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(١)، بسبل تشمل تعبئة الموارد المالية والتكنولوجية ووضع برامج لبناء القدرات؛

١٥ - **ترحب** بالعمل المكثف الذي تقوم به اللجنة المعنية بالبحر الكاريبي منذ اتخاذ الجمعية العامة القرار ١٩٧/٦١ المعنون "نحو تنمية مستدامة للبحر الكاريبي لصالح الأجيال الحالية والمقبلة"، بما في ذلك وضع أطر مؤسسية وقانونية لحوكمة منطقة البحر الكاريبي؛

١٦ - **ترحب أيضا** بمبادرات الدول الأعضاء للمساعدة في التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية وتشجع جهودها المستمرة؛

١٧ - **ترحب كذلك** بعقد الاجتماع العام الخامس في نيويورك في ٩ و ١٠ شباط/فبراير ٢٠٠٩ بين ممثلي الجماعة الكاريبية والمؤسسات المرتبطة بها من جهة، ومنظومة الأمم المتحدة من جهة أخرى، لاستعراض وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ أهداف المجالات والمسائل المتفق عليها وإجراء مشاورات بشأن التدابير والإجراءات الأخرى التي قد تلزم لتيسير وتعزيز التعاون بين المنظمتين؛

١٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار؛

١٩ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورها الخامسة والستين البند الفرعي المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية".

الجلسة العامة ٦٠

٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨